



تعميم وسيط رقم ٦٠٠

للمصارف وللمؤسسات المالية

- نودعكم ربطاً نسخة عن القرار الوسيط رقم ١٣٣٧٣ تاريخ ٢٠٢١/١١/٣ المتعلق بتعديل:
- القرار الأساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨ (تكوين المؤونات وبنسبة الأموال الخاصة الجاهزة الصافية بالعملة اللبنانية) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ٧٣.
 - القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ (تطبيق المعيار الدولي للتقارير المالية رقم (٩) (IFRS 9)) المرفق بالتعميم الأساسي رقم ١٤٣.

بيروت، في ٣ تشرين الثاني ٢٠٢١

حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه



مصرف لبنان
BANQUE DU LIBAN

قرار وسيط رقم ١٣٣٧٣

تعديل القرار الاساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨
والقرار الاساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧

إن حاكم مصرف لبنان،
بناءً على قانون النقد والتسليف، سيما المواد ٧٠ و ١٧٤ و ١٨٢ منه،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨ وتعديلاته المتعلقة بتكوين المؤونات وبنسبة
الأموال الخاصة الجاهزة الصافية بالعملة اللبنانية،
وبناءً على القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ وتعديلاته المتعلقة بتطبيق المعيار الدولي للتقارير
المالية رقم (٩) (IFRS 9)،
وبناءً على قرار المجلس المركزي لمصرف لبنان المتخذ في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/١٠/٢٧،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يلغى نص البند (١) المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨ ويستبدل
بالنص التالي:
«١- على المصارف والمؤسسات المالية العاملة في لبنان تكوين المؤونات وفقاً لأحكام القرار
الاساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧.»

المادة الثانية: يلغى نص البند (٢) من المادة الثانية من القرار الأساسي رقم ٧٦٩٤ تاريخ ٢٠٠٠/١٠/١٨.

المادة الثالثة: يلغى نص المادة الثانية عشرة من القرار الأساسي رقم ١٢٧١٣ تاريخ ٢٠١٧/١١/٧ ويستبدل
بالنص التالي:

«على المصارف والمؤسسات المالية :
١- تسجيل المؤونات المكونة والتي سيتم تكوينها على أي نوع من الأصول المالية داخل الميزانية
والإلتزامات المالية خارج الميزانية على الفور بعملة هذه الأصول والالتزامات.
٢- اتخاذ الاجراءات المناسبة لتغطية مراكز القطع المدينة الناجمة عن المؤونات المكونة بالعملات
الاجنبية (على سبيل المثال لا الحصر من خلال استخدام الفروقات الإيجابية في مراكز القطع
الناتجة عن صافي الفوائد والعمولات والمداخيل الأخرى بالعملات الاجنبية).»

المادة الرابعة: يعمل بهذا القرار فور صدوره.

المادة الخامسة: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

بيروت، في ٣ تشرين الثاني ٢٠٢١
حاكم مصرف لبنان

رياض توفيق سلامه